

## وزارة الإعلام

### قرار وزاري رقم (20) لسنة 2025

في شأن تنظيم استيراد أجهزة فك التشفير  
والاستقبال المزودة بأجهزة فك التشفير والديكودرز  
وزير الإعلام والثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب..  
بعد الاطلاع على..

- القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء وتعديلاته،
- القانون رقم 43 لسنة 1964 بشأن الاستيراد ولائحته التنفيذية،
- المرسوم الصادر في 7 يناير 1979 في شأن وزارة الإعلام،
- المرسوم بقانون رقم 10 لسنة 1979 بشأن الاشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية ذات الصلة،
- المرسوم بالقانون رقم 68 لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة وتعديلاته والقرارات الوزارية ذات الصلة والاتفاقيات الدولية،
- القانون رقم 2 لسنة 1995 في شأن البيع بالأسعار المخفضة والدعاية والترويج للسلع والخدمات،
- قانون رقم 10 لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول التعاون لدول الخليج العربية،
- القانون رقم 61 لسنة 2007 في شأن الاعلام المرئي والمسموع وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية ذات الصلة،
- القانون رقم 20 لسنة 2019 بإصدار القانون " النظام - الموحد لمكافحة الغش التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- القانون رقم 39 لسنة 2014 في شأن حماية المستهلك ولائحته التنفيذية،
- القانون رقم 13 لسنة 2015 في المراقبة على قانون نظام العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- القانون رقم 1 لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
- قرار وزير التجارة والصناعة رقم 39 لسنة 1995 بشأن أجهزة التشفير (الديكودرز)،
- القرار الوزاري رقم 89 لسنة 1997 بشأن تنظيم استيراد أجهزة فك التشفير والاستقبال المزودة بأجهزة فك التشفير (الديكودرز)،
- كتاب وزارة المالية رقم 23422 المؤرخ في 26/8/2024 المتضمن التعديل المقرر من قبلهم على بعض مواد مقترح القرار الوزاري المقدم من وزارة الاعلام بشأن تعديل القرار الوزاري رقم 89 لسنة 1997 المشار اليه،
- وبناء على عرض وكيل الوزارة.

## "قرر"

## مادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات التالية المعني الوارد قرين كل منها:

- الديكودرز: أجهزة فك التشفير.
- الرسيفر: جهاز الاستقبال.
- أجهزة الاستقبال: هي أجهزة تقوم باستقبال الإشارة من أجهزة الموجات.

- القنوات: هي حلقة الوصل بين أجهزة الارسال والاستقبال (يتم الارسال عبر القنوات المخصصة ويتم الاستقبال عبر تلك القنوات).

- النظم الحاسوبية: هي تطبيق الأنظمة المالية الحاسوبية المقررة في دولة الكويت ومن وزارة المالية والأحكام الواردة في تعاميم وزير المالية الخاصة بهذا الشأن.

- القواعد المالية: مجموعة النظم التي تحقق الرقابة الداخلية على المصروفات والايادات المالية للوزارة وفقا لتعاميم وزارة المالية الخاصة بهذا الشأن.

- الجهة الفنية بالوزارة: قطاع الشؤون الهندسية.

- الجهة المختصة بالوزارة: قطاع الصحافة والنشر والمطبوعات.

- الوزارة المختصة: وزارة الاعلام.

- الوزير المختص: وزير الاعلام.

## مادة (2)

يلزم للموافقة على إذن لاستيراد أجهزة استقبال القنوات المرئية والمسموعة المزودة بأجهزة فك التشفير المنفصلة (الديكودرز)، وأي أجهزة تتضمن تقنية فك التشفير الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة بالوزارة.

## مادة (3)

مع مراعاة أحكام القانون رقم 111 لسنة 2013 بشأن تنظيم تراخيص المحلات التجارية لا يجوز استيراد او بيع أجهزة فك تشفير او أجهزة الاستقبال المتضمنة أجهزة فك التشفير للقنوات المرئية والمسموعة واي أجهزة تتضمن تقنية فك التشفير قبل الحصول على ترخيص مزاولة هذا النشاط من الجهة المختصة بوزارة الاعلام.

## مادة (4)

يقدم طلب الترخيص بإذن الاستيراد من الجهات او الشركات صاحبة الحقوق على المحتوى الإعلامي المرئي او المسموع المشفر وذلك على النموذج المعد لذلك الى الجهة المختصة بالوزارة مبينا فيه اسم الطالب وعنوانه وصفته كصاحب حق على المحتوى ونوع الأجهزة المطلوب الترخيص بإذن استيرادها وعددها، حيث تقوم الجهة المختصة بالوزارة بإحالة الطلب الى الجهة الفنية المختصة بالوزارة لإبداء الرأي الفني بجواز منح الاذن من عدمه.

## مادة (5)

تبدي الجهة الفنية المختصة بالوزارة رأيتها في طلب الاذن خلال عشرة أيام عمل من تاريخ ورود الطلب اليها، على ان تبت الجهة المختصة بالوزارة في طلب الاذن خلال شهر من تاريخ تقديم الطلب إما بقبوله او رفضه او تعديله، كما انه لا يتم الافراج الجمركي عن الأجهزة المأذون باستيرادها إلا بعد الحصول على شهادة من الجهة المختصة بالوزارة تفيد السماح بدخول الأجهزة المستوردة.

## مادة (6)

لا يترتب على الوزارة نتيجة منح إذن الاستيراد أو منعه أي التزامات أو حقوق للغير كما لا يترتب على منح الاذن أي مساس بحقوق ذوي الشأن المتعلقة بتداول تلك الأجهزة أو عرض للبيع.

## مادة (7)

يقوم وكيل الجهة المختصة بالوزارة بإصدار إذن استيراد الأجهزة المطلوبة وفق النموذج المعد لذلك بعد قيام الجهة الطالبة بتقديم طلب الاذن المسبق للأجهزة المراد استيرادها من خلال تعبئة النموذج المعد لهذا الغرض ويكون الاذن لمرة واحدة وتسري صلاحيته لمدة سنة من تاريخ صدوره.

وفي حال طلب الجهة الفنية المختصة بالوزارة عينة من الأجهزة المطلوب الاذن باستيرادها من الافراج عنها تلتزم الجهة طالبة الاذن بتسديد رسم فحص الجهاز للوزارة بمبلغ وقدره (10) عشرة دنانير.

## مادة (8)

يجوز التظلم من القرار الصادر برفض الإذن أو رفض طلب تجديده خلال عشرة أيام من تاريخ إخطار مقدم الطلب بالقرار ويقدم التظلم إلى وكيل الوزارة ويتم البت فيه خلال عشرة أيام من تاريخ تقديمه ويكون القرار الصادر في التظلم نهائياً.

## مادة (9)

الإذن بالاستيراد الصادر بموجب هذا القرار يعتبر شخصياً ولا يجوز النازل عنه او نقله للغير كلياً او جزئياً إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الاعلام ويجب إخطار الوزارة بأي تغيير يطرأ على بيان من بيانات هذا الإذن.

## مادة (10)

مع عدم الاخلال بأي عقوبة أشد يقرها قانون آخر يعاقب كل من يخالف هذا القرار بالعقوبات الواردة في قانون الجزاء مع اغلاق الخلل طبقاً لأحكام القانون رقم 111 لسنة 2013 بشأن تنظيم تراخيص المحلات التجارية وكذلك تفرض عليه عقوبات: -

1. تحريم الأجهزة المخالفة حين ضبطها.
  2. دفع غرامة وقدرها (-/5 د.ك) عن كل جهاز مخالف، وتشدد العقوبة في حال التكرار لتصبح بمبلغ (-/20 د.ك) عن كل جهاز مخالف.
  3. وقف منح الإذن بالاستيراد للمخالف لمدة سنة من تاريخ المخالفة عند العودة بعد المرة الثانية.
- على أن يتم توريد وتحصيل كافة الإيرادات المحصلة الناتجة من دفع ما تم تحصيله وفقاً للقواعد المالية وعكسها في الأنظمة المحاسبية الخاصة بالوزارة والمعتمدة من وزارة المالية في دولة الكويت.

#### مادة (11)

يصدر الوزير المختص قرار بتعيين الموظفين الذين يكلفون بإثبات المخالفات لأحكام هذا القرار وتحرير محاضرها واجراءاتها واحالتها الى جهات التحقيق المختصة، ويكون لهؤلاء الموظفين الحق في دخول الأماكن والمخلات وملحقاتها من مخازن وغيرها لضبط الواقعة ولتدقيق المستندات والموجودات والتحقق على أي منها.

#### مادة (12)

يلغى العمل بالقرار الوزاري رقم 89 لسنة 1997 المتعلق إليه، ويلغى كل ما يتعارض مع أحكامه ويستثنى من هذا القرار ما يتم الاتفاق عليه بموجب الاتفاقيات الإعلامية أو اتفاقيات التبادل أو غيرها التي تبرمها الوزارة.

#### مادة (13)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وزير الإعلام والثقافة  
ووزير الدولة لشؤون الشباب  
عبد الرحمن بداح المطيري

صدر في: 21 شعبان 1446 هـ

الموافق: 20 فبراير 2025 م

